

هل يجوز لمن يسعى للفقراء والمساكين أن يأخذ من المبالغ التي يحصل عليها لأنه مديون ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك انه انسان يسعى للفقراء والمحتاجين ويكلم اهل الخير والتجار ويحضر لهم الصدقات والزكاة - [00:00:00](#)
يقول والان انا علي ديون فهل يجوز لي ان اخذ من هذه الاموال واسدد من ديوني؟ يقول علما انني لم افعل ذلك من قبل والديون قد تراكمت علي الحمد لله رب العالمين وبعد لا يجوز لك ان تأخذ شيئا من هذه الاموال المدفوعة للفقراء والمساكين. لشيء في -

[00:00:19](#)

امريكا او خاصة نفسك الا بعد ان تستأذن من دفعها. فاذا استأذنت من دفعها بانك ستأخذ مبلغا بقيمته او مقداره كذا وكذا لتسدد به ديننا عليك. فاذا وافق من دفع بالاصالة فانه حينئذ يجوز لك ان تأخذ. واما ان ترخص او تسوغ - [00:00:42](#)
لنفسك ان تأخذ شيئا من هذه الاموال لسداد الديون الخاصة بك فان هذا امر لا يجوز. وما ذلك الا لسد ذريعة استسهالك في اخذ شيء من هذه الاموال الخاصة بالفقراء في امورك الخاصة. فهذا يفتح عليك بابا عظيما من ابواب الشيطان لانه ليس ثمة من يحاسبك -

[00:01:02](#)

على هذه الاموال فلا بد ان تسد على شيطانك ونفسك الامارة بسوء هذا الباب سدا محكما. وهي ان تحرم على نفسك اخذ شيء قل او كثر منها هذه الاموال وتصرفه مباشرة بعد استلامك له الى الفقراء والمحتاجين ولا تبقيه عندك زمنا طويلا لان عادة الانسان اذا بقيت -

[00:01:22](#)

عنده هذه الاموال الزمن الطويل تصرف فيها فيما يخصه هو حتى ولو خطأ او بسبب اختلاطها مع امواله الخاصة. فلا تأخذ منه شيئا لنفسك الا بعد استئذان اصحابها. ولا تبقي زمانها عندك بل بادر باخراجها. سدا لذريعة اختلاطها بمالك او استسهال - [00:01:42](#)
على انك ستسدها فيما بعد. ولان حاجة الفقراء شديدة لاستعجال وصولها اليهم. فان كنت وتطيعوا نصيحة اخيك الذي يرجو لك الخير. فلا تأخذ شيئا لنفسك ولا لخاصة نفسك الا باستئذان. ولا تسوغ - [00:02:02](#)

لنفسك ان تبقي هذا المال زمنا طويلا لان هذا وراءه ما ورائه من الاثار التي تعود عليك بالضرر. فبادر باخراجها ولا تختص منها بشيء لك الا اذا استأذنت اصحابه. حينئذ تخرج من المحظور والله اعلم - [00:02:22](#)

[00:02:42](#) -